[69] إلا ما نحن عليه فاتبعنا يا محمد تهتد، وقالت النصارى مثل ذلك فنزلت. (1) وفي قوله تعالى: " وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل ا " عن ابن عباس قال: دعا النبي صلى ا عليه وآله اليهود إلى الاسلام فقالوا: " بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا " فهم كانوا أعلم منا فنزلت هذه الآية، وفي رواية الضحاك عنه أنها نزلت في كفار قريش. (2) وفي قوله: " ومن الناس من يعجبك قوله " قال الحسن: نزلت في المنافقين، و قال السدي: نزلت في الاخنس بن شريق، كان يظهر الجميل بالنبي صلى ا عليه وآله والمحبة له والرغبة في دينه ويبطن خلاف ذلك. وروي عن الصادق عليه السلام أن المراد بالحرث في هذا الموضع الدين وبالنسل الناس. (3) وفي قوله: " يدعون إلى كتاب ا ليحكم بينهم " أي في نبوة النبي صلى ا عليه وآله، أو في أمر إبراهيم وأن دينه الاسلام، أو في أمر الرجم، فقد روي عن ابن عباس أن رجلا وامرأة من أهل خيبر زنيا وكانا من ذوي شرف فيهم وكان في كتابهم الرجم فكرهوا رجمهما لشرفهما، ورجوا أن يكون عند رسول ا صلى ا عليه وآله رخصة في أمرهما، فرفعوا أمرهما إلى رسول ا صلى ا عليه وآله فحكم عليهما بالرجم، فقال له النعمان بن أوفى وبحري بن عمرو (نجر بن عمرو خ ل) جرت عليهما يا محمد ليس عليهما الرجم، فقال لهم رسول ا صلى ا عليه وآله: بيني وبينكما التوراة، (4) قالوا: قد أنصفتنا، قال: فمن أعلمكم بالتوراة ؟ قال: رجل أعور يسكن فدك يقال له ابن صوريا، فأرسلوا إليه فقدم المدينة وكان جبرئيل قد وصفه لرسول ا صلى ا عليه وآله، فقال له رسول ا صلى ا عليه وآله: أنت ابن صوريا ؟ قال: نعم، قال: أنت أعلم اليهود ؟ قال: كذلك يزعمون، قال فدعا رسول ا صلى ا عليه وآله بشئ من التوراة فيها الرجم مكتوب فقال له: اقرء، فلما أتى على آية الرجم وضع كفه عليها وقرأ ما بعدها، فقال ابن سلام: يا رسول ا قد جاوزها، وقام إلى ابن صوريا ورفع كفه عنها، وقرأ على رسول ا صلى ا عليه وآله وعلى اليهود بأن المحصن والمحصنة إذا زنيا وقامت عليهما

---

(1) مجمع البيان 1: 216. وفيه: مالك بن الضيف. (2) مجمع البيان 1: 254. (3) مجمع البيان 2: 300. (4) في التفسير المطبوع: بيني وبينكم التوراة.